|  |  |
| --- | --- |
| **المجلس 2019جنيف، 20-10 يونيو 2019** | logo_A-[Converted] |
|  |  |
|  |  |
| **بند جدول الأعمال: PL 1.7** | **الوثيقة C19/26-A** |
|  | **6 مايو 2019** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
| تقرير من الأمين العام |
| متابعة القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018): استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية دورياً |
|  |

|  |
| --- |
| **ملخص**تقدم هذه الوثيقة بعض المعلومات الأساسية بشأن حالة لوائح الاتصالات الدولية (المراجَعة في دبي، 2012) وتسلط الضوء على التعليمات الموجهة من مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 بشأن استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية دورياً.**الإجراء المطلوب**يُدعى المجلس إلى **الإحاطة علماً** بهذا التقرير. ويُدعى المجلس أيضاً إلى استعراض ومراجعة اختصاصات فريق الخبراء المعني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR).\_\_\_\_\_\_\_\_\_**المراجع**[القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018)](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/RES-146-A.pdf) |

معلومات أساسية

1 طبقاً للقرار 171 (غوادالاخارا، 2010) ووفقاً للقرار 1335 الصادر عن المجلس، عُقد المؤتمر العالمي للاتصالات الدولية (WCIT‑12) في دبي في الفترة من 3 إلى 14 ديسمبر 2012.

2 وراجع المؤتمر العالمي للاتصالات الدولية لعام 2012 لوائح الاتصالات الدولية (ITR) بكاملها كما اعتمد خمسة قرارات جديدة.

3 دخلت لوائح الاتصالات الدولية بصيغتها المراجَعة حيز النفاذ في 1 يناير 2015 بين الدول الأعضاء التي أودعت قبل هذا التاريخ وثيقة تصديقها على هذه اللوائح المراجَعة أو قبولها بها أو موافقتها عليها أو انضمامها إليها.

4 وتتاح قائمة الدول الموقعة على الوثائق الختامية في العنوان التالي:
<http://www.itu.int/osg/wcit-12/highlights/signatories.html>.

5 وتتاح قائمة الدول التي صدقت على لوائح الاتصالات الدولية المراجَعة (دبي، 2012) أو قبلت بها أو وافقت عليها (أو انضمت إليها) في العنوان التالي:
<https://www.itu.int/online/mm/scripts/mm.final-acts.list?_languageid=1&_agrmts_type=WCIT-2012>.

استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية دورياً

6 ينص القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018) بشأن *استعراض ومراجعة لوائح الاتصالات الدولية دورياً* على أن يجري عادةً استعراض لوائح الاتصالات الدولية دورياً؛ وأن يجري استعراض شامل للوائح الاتصالات الدولية بهدف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن سبيل المضي قدماً فيما يتعلق بلوائح الاتصالات الدولية.

7 ويكلف القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018) الأمين العام بمعاودة الدعوة إلى اجتماع فريق خبراء معني بلوائح الاتصالات الدولية (EG-ITR) لمراجعة هذه اللوائح، تكون أبواب المشاركة فيه مفتوحة أمام الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات في الاتحاد ويحدد مجلس الاتحاد اختصاصات هذا الفريق وأساليب عمله. ويكلف الأمين العام أيضاً بتقديم تقرير فريق الخبراء بشأن نتائج الاستعراض إلى المجلس بغرض النظر فيه ونشره وتقديمه لاحقاً إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022.

8 ويكلف القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018) المجلس بأن يقوم، في دورته لعام 2019، باستعراض ومراجعة اختصاصات فريق الخبراء المشار إليها أعلاه؛ ودراسة تقارير فريق الخبراء في دوراته السنوية وتقديم التقرير النهائي لفريق الخبراء إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022 مشفوعاً بملاحظات المجلس بشأنه.

9 ويكلف القرار 146 (المراجَع في دبي، 2018) مديري المكاتب، كل في مجال اختصاصه، وبمشورة من الفريق الاستشاري ذي الصلة، بالمساهمة في أنشطة فريق الخبراء علماً بأن عمل قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد (ITU‑T) هو الأقرب صلة بلوائح الاتصالات الدولية. كما يكلف القرار المديرين بتقديم نتائج أعمالهم إلى فريق الخبراء. ويكلف المديرين أيضاً بالنظر في تقديم منح، حسب الموارد المتاحة، إلى البلدان النامية[[1]](#footnote-1) وأقل البلدان نمواً وفقاً للقائمة التي وضعتها الأمم المتحدة من أجل توسيع مشاركتها في فريق الخبراء.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)